واحدة شيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالتسبيح والتحميد أخرجه الثعلبي في تفسيره وكم
فيه من حديث ضعيف وقد أخرج في سورة براءة مما هو أبلغ من ذلك مما يعارضه
فذكر عن عائشة مرفوعا ما أنزل علي القرآن إلا آية آية وحرفا حرفا إلا سورة براءة وقل
هو الله أحد فإنهما أنزلتا علي ومعهما سبعون ألف صف من الملائكة وح فبراءة أولى
من سورة الأنعام لكثرة من معها حين أنزلت وظاهر حديث براءة أن الأنعام لم تنزل
جملة فتعارضا والرجحان له وجه وهذا يقوم على وجه الإلزام وإلا فالجمع عندنا باطل
ثم لو صح خبر الأنعام لم يكن دلالة لاستحباب قراءتها في ركعة واحدة بل هي من جملة
سور القرآن الأفضل لمن افتتح سورة في الصلاة أو غيرها ألا يقطعها حتى يتمها إلى آخرها
ثم قال إذا ثبت هذا فنقول البدعة فيمن يقرأ الأنعام دون غيرها فتوهم أنه هو
السنة فيه دون غيرها والأمر خلافه كما تقرر الثاني تخصيص ذلك بالركعة الأخيرة
من صلاة التراويح الثالث ما فيه من التطويل على المأمومين سيما من يجهل ذلك
من عادتهم فيتشبث في ذلك ويقلق ويسخط بالعبادة الرابع ما فيه من مخالفة
سنة تقليل الثانية عن الأولى فإن صاحب هذه البدعة يقرأ في الأولى نحو مائتي آية
من المائدة ويقرأ الأنعام بكمالها في الأخيرة بل يقرأ في تسع عشرة ركعة نحو نصف حزب
وفي الأخيرة نحو حزبين ونصف والله أعلم انتهى كلامهم وقال الحافظ ابن حجر قوله
زاعمين أنها نزلت جملة واحدة في علة أحاديث منها حديث مسند إلى ابن عباس
فصل قوله سورة البقرة قال في التبيان في السورة لغتان الهمز وتركه
الترك أفصح وجاء به القرآن وممن ذكر اللغتين أبو بكر بن قتيبة في غريب الحديث انتهى
وهو بالهمز من السؤر وتركه تسهيلا أو أنه بتركه من سور البلد والسورة الطائفة من القرآن
المترجمة أي المسماة باسم خاص أي بنقل من حديث أو أثر عن صحابي وتابعي كما يفيده
كلام الإتقان ونقله فيه عن الجعبري وفي شرح النقاية عن الجعبري وخصه في شرح
النقاية بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم استشكله بأن كثيرا من الصحابة والتابعين
سموا سورا بأسماء من عندهم وأجاب بأن المراد الاسم الذي تذكر وتشتهر به فهذا
هو المتوقف على النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم فليس كذلك ونظر فيه بأن
الظاهر توقف ما شهر من الأسماء وغيره على النقل عنه صلى الله عليه وسلم ولا أسلم
بأن ما ثبت عن الصحابة أو التابعين من الأسماء من عند أنفسهم قوله وجاء عن بعض السلف
الخ قال الحافظ كان مستندهم ورود النهي عن ذلك في حديث أنس قال قال صلى الله
عليه وسلم لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء ولكن قولوا السورة التي
يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها النساء قال الطبراني لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد
تفرد به خلف قال الحافظ وهو من شيوخ مسلم ولكن عبيس بمهملة وموحدة مصغر
ضعيف وقد أفرط ابن الجوزي فذكر الحديث في الموضوعات ولم يذكر له مستندا إلا
تضعيف عبيس وقال الإمام أحمد إنه حديث منكر وهذا لا يقتضي الوضع وقد
قال الفلاس إنه صدوق يخطئ كثيرا وقد ترجم البخاري في فضائل القرآن باب من لم

ير باسا

ير باسا أن يقول سورة البقرة وسورة كذا ثم ذكر حديث ابن مسعود من قرأ الآيتين كفتاه
قوله وجاء عن إبراهيم النخعي رواه عنه ابن أبي داود كما في التبيان والنخعي بفتح النون والخاء
المعجمة بعدها عين مهملة جد قبيلة فصل قوله يكره أن يقول أي القارئ
وفي شرح مسلم وفي الحديث كراهة قول نسيت آية كذا وهي كراهة تنزيه انتهى وقال
الأبي بئس للذم والذم خاصة فعل المحرم فيبقى للتنزيه انتهى قوله أنسيت
أي بضم الهمزة بالبناء للمفعول أي أنسانيها الله تعالى قوله أسقطها أي بالبناء
للفاعل أي أسقطها بسبب الإنساء قوله روينا في صحيحي البخاري ومسلم الخ قال
بعد تخريجه بلفظ لا يقولن أحدكم نسيت آية كذا وكيت بل هو نسي ما لفظه حديث
صحيح أخرجه مسلم ولفظه لا يقل بغير واو وكذا رواه ابن حبان في صحيحه وقال مسلم بسند
سعيد بن أبي عروبة عن الأعمش غير هذا الحديث قال الحافظ وهو من رواية الأول
واللفظ الذي ذكره المص لم أره في واحد من الصحيحين لا من لفظ يقول ولا لفظ آية كذا
وكذا فينبغي أن يحرر فإن البخاري لم يخرجه أصلا وإنما أخرج اللفظ الذي بعده انتهى
ويوجد في بعض النسخ لا يقل أحد نسيت آية كذا وكذا وكأنه من بعض الكتاب أو أن
الشيخ تنبه له وصححه والله أعلم قوله وفي رواية في الصحيحين الخ قال الحافظ
بعد تخريجه أخرجه أحمد والبخاري ومسلم وأبو عوانة والترمذي والنسائي وفي رواية
لمسلم بئسما للرجال أن يقول نسيت سورة كيت وكيت أو آية كيت وكيت بل هو نسي
وأخذ المص من النسخ المذكور في رواية مسلم قوله في الترجمة سورة كذا انتهى قوله
بئسما لأحدكم الخ في الحديث النهي عن إضافة النسيان إلى آية من القرآن قيل وإنما نهى
عنه لأنه يتضمن التساهل فيها والتغافل عنها قال تعالى أتتك آياتنا فنسيتها
ويقبح بالإنسان التسهيل والتغافل في ذلك الشأن بخلاف أنسيت ففيه إشارة
إلى عدم التقصير في الحفظ لكن الله تعالى أنساه لمصالح ورده في فتح الإله بأنه غير
ملائم للحديث قال القاضي عياض أولى ما يتأول على الحديث أن معناه ذم
الحال لا ذم القول أي نسيت الحالة حالة من حفظ القرآن فغفل عنه حتى نسيه
وصار يقول نسيت ولم ينسه من قبل نفسه أنساه الله عقوبة له على غفلته عنه
ويشهد له حديث لم أر ذنبا أعظم من آية أو سورة حفظها رجل ثم نسيها انتهى ونقل
من هذا الكلام عن أبي عبيد وزاد أما الحريص على حفظه مع الدأب في تلاوته لكن
يغلبه النسيان فلا يدخل في هذين الحديثين وقيل معنى نسي عوقب بالنسيان
على ذنب أو سوء تعهد القرآن قال الطيبي هو من باب قوله تعالى أتتك آياتنا
فنسيتها وكذلك اليوم تنسى انتهى قال في فتح الإله وما ذكره أبو عبيد صحيح في
نفسه ومطابقة الحديث الذي نحن فيه مبنية على أن النهي فيه عن النسيان بتقصير
وكذا قول الطيبي هو من باب قوله تعالى أتتك آياتنا الخ كل ذلك تكلف خارج
عن الحديث لا يحتاج إلى أخذه من هذا لبعد الدلالة عليه إنما يؤخذ من الأحاديث
المصرحة به كحديث عرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من رجل أوتي آية

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1